

الفائق في غريب الحديث

يريد من لاختيانة عنده . المَكْفُوفَةُ : المُشْرَجَةُ ; مَثَلٌ لَهَا الذَّمَّةُ المحفوظة التي تُنْكَثُ . ثلاثٌ لا يَغْلُ عَلِيَّهِنَّ قَلْبٌ مُؤْمِنٌ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ □ وَالنَّصِيحَةُ لَوْلَا الْأَمْرُ وَلِزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تَحِيْطٌ مِنْ وَرَائِهِ - وَرَوَى : لَا يُغْلُ بِالضَّمِّ وَلَا يَغْلُ بِالْتَخْفِيفِ ; يُقَالُ غَلَّ صَدْرُهُ يَغْلُ غِلًّا وَالغُلُّ : الْحِقْدُ الْكَامِنُ فِي الصَّدْرِ . وَالْإِغْلَالُ : الْخِيَانَةُ . وَالْوُغُولُ : الدخول في الشر . والمعنى أن هذه الخلال يُستصلح بها القلوب ; فمن تمسك بها طَهَّرَ قَلْبَهُ مِنَ الدُّغُولِ وَالْفَسَادِ . وَعَلِيَّهِنَّ : فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ; أَي لَا يَغْلُ كَائِنًا عَلِيَّهِنَّ قَلْبٌ مُؤْمِنٌ ; وَإِنَّمَا انْتَصَبَ عَنِ النَّكَرَةِ لِتَقْدِمِهِ عَلَيْهِ .

غلق لا يَغْلِقُ الرَّهْنُ بما فيه ; لك غُنْمُهُ وعليه غُرْمُهُ . يقال : غَلِقَ الرَّهْنُ غُلُوقًا إِذَا بَقِيَ يَدُ الْمُرْتَهِنِ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَخْلِيصِهِ . قال زهير : ... وَفَارَقَتَكَ بَرَهْنٍ لَا فَكَاكَ لَهُ ... يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى الرَّهْنُ قَدً غَلِقًا
وكان من أفاعيل الجاهلية أن الراهن إذا لم يؤدِّ ما عليه في الوقت المؤقت مَلَكَ المرتهن الرهن . وعن إبراهيم النخعي C : أنه سُئِلَ عَنِ الْغَلِقِ الرَّهْنِ فَقَالَ : يَقُولُ إِنْ لَمْ أَفْتَكَّهُ إِلَى غَدٍ فَهُوَ لَكَ . ومعنى قوله : لك غُنْمُهُ وعليه غُرْمُهُ ; أن زيادة الرهن ونماءه وفَضْلَ قِيَمَتِهِ لِلرَّاهِنِ ; وَعَلَى الْمُرْتَهِنِ ضَمَانُهُ إِنْ هَلَكَ كَمَا فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : أَنَّ رَجُلًا رَهَّنَ فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَذَفَقَ فَذَكَرَ الْمُرْتَهِنُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ذَهَبَ حَقُّكَ . أَي مِنَ الدَّيْنِ . لَا طَلَّاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ . أَي فِي إِكْرَاهٍ لِأَنَّ الْمُكْرَاهَ مُغْلَقٌ عَلَيْهِ أَمْرُهُ وَتَصَرُّفُهُ